

التحجب في العراق القديم وآثره في الحياة العامة

م. عبد الرحمن يونس عبد الرحمن

جامعة الموصل / كلية الفنون الجميلة

تاريخ تسليم البحث : 2005/7/11 ؛ تاريخ قبول النشر : 2005/10/9

ملخص البحث :

لم تكن ظاهرة تحجب النساء في المجتمعات القديمة ومنها المجتمع العراقي قد اخذت حيزا واسعا من الاهتمام في الكتابات المسمارية أو الادلة الاثرية مما انعكس على غموضها وعدم المعرفة بها بشكل واضح. وعلى الرغم من ندرة المعلومات التي تتحدث عن هذه الظاهرة واسباب وجودها فان هناك من المؤشرات والدلائل ما يبرهن على أهمية تأثيرها في المجتمع. وانطلاقا من هذا المفهوم فان اختيارنا لهذا الموضوع يصب في تقديم وتحليل ما جادت به النصوص والادلة من معلومات وهي نادرة وقليلة جدالات حقيقة ما كان عليه شكل الحجاب والشروط الواجب توفرها في النساء المتحجبات والاسباب التي دفعت الى التحجب وموقف القانون من كل ذلك .

وهكذا جاء البحث مقسما الى ثلاثة محاور . تناول الاول اصل كلمة التحجب ومعناها في اللغة العربية والاكديية ، واحكام التحجب في القانون العراقي القديم ، واسباب التحجب ، وشروطه ، واشكاله. فيما تضمن المحور الثاني نماذج من اشكال التحجب في المنحوتات الآشورية والحثية والحضرية. اما المحور الثالث فكان مهتما بما ورد عن التحجب في الشرائع السماوية (العهد القديم) و(القرآن الكريم).

Veil in Enceinte Iraq and its Effect on Everyday Life

Abdul-Rahman Younis Abdul-Raman
University of Mosul - College of Fine Arts

Abstract:

Knowing that Middle Assyrian roles obligated women to dress veils and the sculpture of some Assyrian monuments , scarcely for women , indicate that the Assyrian knew veils even within boundaries.

Despite the little knowledge we possess about the reasons for such a phenomena in Assyrian society , it is assumed that the reasons were legal and social ones based on social status. Such an assumption is

strengthened when reading the laws of Middle Assyrian era and their descriptions of limiting wearing veils to free people and excluding slaves and whores. The reason for such roles was may be promoting the privileges of free woman by adding this new law and to promote her status.

Moving away from the reasons of unveiling Assyrian women coming to our recent time , we find that the obligations made by Islamic legislative system aims theoretically and practically to promote the status of Muslim woman , save her pride , her virginity , to distinguish her from the rest of women in society like slaws or whores.

This view coincides with the view adopted by the ancient Iraqi legislator before 3000 years ago , regardless the difference of aims , approaches and intentions .

It is by no means , however , possible that , regarding the nature of social life in ancient Iraq and the social reasons to be promoted if a woman veiled , the veils used in ancient Iraq is similar to the veils used today like Niqab. Such a view is strengthened by the absence of such sculptures. Analyzing the ways of using veil in Assyrian , Heathens and Attain societies , an image can be drowned in our heads aboutbthe veil in Iraq and surrounding areas , The veil contained usually of long dress knotted either simply or with sophisticated embroidery according to the social status of the woman, such a dress was worn over the clothes to wrap their bodes and heads except face.

Such a resemblance may be due to the extension of Assyrian power antis relations with many people specially in minor Asia , Arabian Peninsula , Syria and Palestine.

المحور الاول:

1. أصل كلمة التحجب ومعناها في اللغة العربية والاكديّة :

ورد في معاجم اللغة العربية أن أصل كلمة (تحجب) جاءت من الفعل (حجب) بمعنى ستر أو منع , فيقال مثلا ان فلانا حجبه من الدخول او حجبه من الميراث أي منعه , ومنها اشتقت الكلمة (احتجب) أو (تحجب) , أي امتنع أو استتر⁽¹⁾ , وقيل احتجبت الشمس في السحاب⁽²⁾ أي غابت وبانت غير ظاهرة . وقد يتغير هذا المعنى تبعا لموقع الكلمة ومكانها في الجملة , فقد تأتي بمعنى ولاية , فيقال (حجب للامير) أي تولى له الحجابة , واحتجبت المرأة الحامل بيوم او يومين من تاسعها أي بمعنى تجاوزت من تاسع شهورها يوم أو يومان⁽³⁾. وفي القرآن الكريم وردت كلمة (حجاب) في أكثر من سورة لتدل في معناها على الستار أو الاستتار, قال تعالى ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾⁽⁴⁾.

واستنادا لما ورد أنفا وقدّر تعلق الامر بموضوع البحث فان كلمة الحجاب أو التحجب قد جاءت لتدل في أحد معانيها على الاستتار أو الاحتجاب , وهي ما تعكس في مدلولها ومضمونها صفة الشيء المحجوب.

وفي معاجم اللغة الاكديّة ورد المصدر (pasanu بسان) للدلالة على فعل التحجب أو تغطية الرأس ومنه اشتقت كلمات عدة خاصة بما يعرف اليوم بالوشال أو الحجاب⁽⁵⁾. وقد جاءت هذه الكلمة في النصوص القانونية الخاصة بالتحجب بصيغ مختلفة منها الكلمة (pa-su-na-at-) (ma) وتعني محجبة , (up-ta-sa-na-ma) وتعني تتحجب , كذلك وردت بصيغة الجمع (pa-ma-as-su-u-na-a) وتعني تحجبهن⁽⁶⁾.

وهناك فرق بين الحجاب والنقاب في الشكل والمضمون , فالكلمة الأخيرة مأخوذة من (النقب) وتعني الثقب في الشيء . وشيء نقيب أي منقوب . والنقبة تدل في معناها على اللون والوجه ومنه سمي نقاب المرأة لأنه يستر نقابها أي لونها ووجهها . وجاءت كلمة النقاب أيضا بمعنى القناع على مارن الأنف , فيقال تنقبت المرأة أو انتقبت أي لبست النقاب , فاذا ما أدنت نقابها الى عينها سمي وصوصة واذا ما أنزلته طرف أنفها فهو لفام , وقد اسماه العرب اضافة الى ذلك بالبرقع وكان من ضمن لباس المرأة⁽⁷⁾. وانطلاقا من هذا المفهوم فان النقاب هو مايدل في معناه على ستر وجه المرأة وتغطيته أو حجبه عن النظر دون سائر الجسم , وهو يختلف بذلك عن مفهوم شكل الحجاب كون الاخير ربما كان يراد به تغطية الرأس والجسم والوجه معا أو دون الوجه والله أعلم . وهناك أكثر من رأي لجمهور علماء المسلمين بشأن حدود الحجاب وشكله في نظر الإسلام , فمنهم من يلتزم القول أن جميع بدن المرأة هو عورة ولا يجوز الكشف عنه ويجب تغطيته بأكمله من أعلى الرأس وحتى أسفل القدمين , في حين يذهب الرأي الآخر

الى استثناء الوجه واليدين من عورة المرأة ويعتبر فيما عدا ذلك هو عورة .والجدير بالذكر أن لكل من هذين الرأيين اسانيد وادلتة الشرعية التي لامجال لطحها ومناقشتها في هذا البحث⁽⁸⁾ .

2. أحكام التحجب في القانون العراقي القديم :

تشير الادلة الاثرية المتوفرة أن ظاهرة التحجب قد ترجع بأصولها وجذورها الى تاريخ وحضارة العراق القديم .تلك الحضارة التي كان لها سبق الفضل في سن القوانين وتنظيم الحياة الاجتماعية والاقتصادية وقرار الحقوق والواجبات لجميع أفراد المجتمع .وان مما لاشك فيه أنها كانت من ضمن العادات والتقاليد التي شاعت في العصور الآشورية وبالتحديد العصر الآشوري الوسيط . وليس أدل على ذلك مما أشارت اليه القوانين الآشورية الوسيطة⁽⁹⁾ لأحكام هذه الظاهرة وافرادها لمادتين من ضمن موادها القانونية لمعالجة قضايا متعلقة بأحكام التحجب .فقد جاء في نص المادة (40) من القانون المذكور ما يلي: ((اما زوجات الرجل أو (الارامل) او (النساء الآشوريات) اللواتي يخرجن الى الشارع ان تكون رؤوسهن بدون غطاء . بنات الرجل ... سواء اكان حجابا ام قميصا ام (.....) , يجب تحجبهن (.....) رؤوسهن (.....) اذا..... أو..... فليس(عليهن أن يتحجن) , (ولكن) عندما يخرجن (.....) في الشارع نهارا , عليهن أن يتحجن .السرية التي تخرج مع سيدتها في الشارع تكون محجبة وقد شت التي أخذها زوج تكون محجبة في الشارع , والتي لم يأخذها زوج يكون رأسها بدون غطاء في الشارع ويجب ان تحجب . ولاتتحجب الزانية (و) يكون رأسها بدون غطاء .ومن يرى زانية محجبة عليه القبض عليها وقدم رجالا شهودا (و) يجلبها الى مدخل القصر .ولن يأخذوا حليها (ولكن) للذي قبض عليها يأخذ ملابسها . سيضربونها 50 جلدة بالسوط (و) يسكبون قارا على رأسها . واذا رأى رجل زانية محجبة وتركها تذهب ولم يجلبها الى مدخل القصر يضربون ذلك الرجل 50 جلدة بالسوط والمخبر عنه وأن يأخذ ملابسها .ويثقبون اذنيه ويخيطوهما بالخيط (و) يربطونهما خلفه (و) يتم خدمة الملك شهرا كاملا . ولايجوز أن تتحجب الاماء ومن يرى أمة محجبة عليه ان يقبض عليها (و) يجلبها الى مدخل القصر (و) سيصلمون اذنيها (و) يأخذ القابض عليها ملابسها . واذا رأى رجل أمة محجبة وتركها تذهب ولم يقبض عليها ولم يجلبها الى مدخل القصر واثبتوا (ذلك) عليه وادانوه يضربونه 50 جلدة بالسوط ويثقبون اذنيه ويخيطونه(ما) بالخيط ويربطونه(ما) خلفه .وسياخذ المخبر عنه ملابسها (و) ويتم خدمة الملك شهرا كاملا)).⁽¹⁰⁾

واستنادا الى ما جاء في هذه المادة فان ظاهرة التحجب يبدو أنها فرضت قانونا على نساء المجتمع الآشوري في فترة زمنية محددة أوجب فيها المشرع على المرأة الآشورية الحرة, متزوجة كانت ام غير متزوجة ارتداء الحجاب. وبالرغم من عدم وجود ما يوضح ماهية الدوافع التي دفعت المشرع العراقي القديم الى اصدار مثل هذه المادة في القانون الآشوري الوسيط حصرا

دون غيره من القوانين , الا انه من المحتمل ان تكون فكرة التحجب قد ارتبطت بدوافع اجتماعية واخلاقية تتعلق بكثرة النسوة من البغاء والاماء وغيرهن ممن وقعن في الاسر في أثناء الحروب الآشورية⁽¹¹⁾ , مما كان ينبغي اللجوء الى ضرورة تحصين المجتمع وفرز نسائه من الاحرار عن باقي النساء من الفئات الاخرى .

ولكي يثبت القانون دوره في هذا المجال فانه لم يكن يسمح للنساء من الاحرار بالخروج من منازلهن دون ارتداء الحجاب ليكون بذلك علامة دالة بين افراد المجتمع يمكن من خلاله تمييز المرأة ومعرفة انتماؤها الطبقي ومنزلتها الاجتماعية . ولم يحدد القانون اية عقوبة للمرأة الحرة فيما لو امتنعت عن لبس الحجاب وخالفت بذلك نص المادة القانونية , على العكس مما جاء فيها من عقوبات , بحق المخالفين من نساء الفئات الاخرى⁽¹²⁾ , وربما قد يكون المركز الاجتماعي للمرأة الحرة هو الذي حال بينها وبين اصدار العقوبة بحقها , أو قد يكون القانون قد اغفل ذلك عمدا لتصوره مسبقا بما قد يترتب على المرأة نتيجة عدم ارتدائها الحجاب من اثار سلبية تمس كرامتها وحريتها في المجتمع , ومن المحتمل ايضا ان تكون العقوبات الجزائية قد انيطت مسؤوليتها الى الاءاء والازواج باعتبارهم أرباب الاسر والبيوت ومن ثم فهم المسؤولون بشكل مباشر عن تصرفات نسائهم وبناتهم ومعاقبتهم على أخطائهم اذا ما دعت الضرورة لذلك⁽¹³⁾.

ومن اجل مراعاة الجانب الاعتباري للحرائر من النساء فقد سمح القانون للسرية التي تخرج مع سيدتها بالتحجب تجنباً للمضايقات التي قد تحدث لاسيما في الاماكن العامة والاسواق . كذلك سمح للمرأة المحظية بارتداء الحجاب في حالة وقع عليها الاختيار من قبل سيدها لتصبح زوجة ثانية له , وعلى الزوج في هذه الحالة ان يتعهد في عقد زواجه بعدم الزواج مرة ثانية من امرأة محظية طيلة حياته الزوجية⁽¹⁴⁾ وفي الوقت الذي شدد فيه القانون على ضرورة الالتزام بتطبيق هذه المادة وفق احكامها القانونية , فانه لم يكن يسمح لنماذج وفئات معينة من نساء المجتمع بارتداء الحجاب طالما كان ذلك يتعارض مع الاهداف التي من اجلها فرض القانون هذه الظاهرة. فالزانية مثلا لا يحق لها التحجب كونها عاهرة وذات اخلاق ساقطة يتنافى سلوكها وتصرفها وقيم المجتمع التي حاول القانون من خلال بعض الاعتبارات ومنها التحجب كما يبدو الحفاظ عليها . كذلك منع القانون تحجب الاماء من النساء باعتبارهن من فئة العبيد ولا ينبغي لهن باي شكل من الاشكال الارتقاء بحقوقهن الى مصاف حقوق المرأة الحرة. ولكي يمنع القانون من التجاوز على هذه المادة ويضمن تطبيقها فانه الزم الافراد قانونا بمسؤولية القبض على كل أمة أو عاهرة محجبة وتقديمها للمحاكمة بعد اثبات الشهود بذلك لنيل جزائها مقابل مكافأة يحصل عليها الشخص الذي امسك بها وتتمثل باخذ ملابسها . وقد حدد القانون عقوبة العاهرات من النساء فضلا عن أخذ ملابسهن , بجلدهن خمسين جلدة بالسوط , وصب القار فوق رؤوسهن ,

في حين كانت عقوبة الاماء كما يبدو أخف وطأة من ذلك اذ اقتصرت فقط على أخذ ملابسهن وصلم اذانهن . وربما قد يكون هذا الاختلاف في تحديد العقوبة يرجع سببه الى كثرة شيوع الاثم الذي ترتكبه البغايا وتكراره مما دفع المشرع الى تشديد العقوبة للحد من ذلك , في حين كانت الاماء اقل تجاوزا وخرقا لاحكام هذه المادة بسبب احكام السيطرة على تصرفاتهن من قبل أسيادهن او سيداتهن ومنعهن من الخروج الا بعلمهن . واذا ما ثبت عكس ذلك وخرجت الامة بحريتها وبعلم سيدها فان جزءاً من الاثم قد يقع عليه باعتباره المسؤول عنها وعن تصرفاتها داخل المنزل وخارجه⁽¹⁵⁾ . وفي الوقت الذي شدد فيه القانون على عقوبة الزانية المحجبة , فانه لم يؤكد ادانتها الا بعد اثبات الشهود بذلك , وربما كان انتمائها الطبقي الى فئة الاحرار هو الذي دفع بالمشرع الى الاقرار بذلك والسماح بتقديم الشهود للتأكد من جرمها قبل اصدار العقوبة بحقها في حين لم يكن القانون يسمح بذلك اثناء محاكمة الاماء المتحجبات . واكتفى بادانتها في حالة ثبوت تلبسها بالجرم المشهود⁽¹⁶⁾ .

ولم تكن المكافأة التي حددها القانون للشخص الذي يقبض على زانية او امة محجبة مشجعة للأفراد للقيام بهذا الدور بقدر ما كان الخوف من المسؤولية الجزائية المترتبة على الشخص الذي يرى أمة أو عاهرة محجبة ولم يسعى للقبض عليها وتقديمها للقصر من اجل المحاكمة , واعتبر القانون ذلك اخلافا يضر بالمجتمع وافراده وتوعد أولئك الاشخاص بانزال العقوبات القاسية بحقهم والتي وصلت بدرجتها عقوبة مرتكبي الجرم وربما اكثر , كجلدهم بالسوط , وثقب اذانهم وتخيطها وربطها خلف اذانهم , والخدمة في قصر الملك مدة شهر كامل دون اجر , واخذ ملابسهم . واذا كان العمل الاجباري دون مقابل (السخرة) معمولاً به في القانون الآشوري ومقرراً كجزء من العقوبات التي يتحملها الجاني⁽¹⁷⁾ , فاننا نقف حائرين امام عقوبة اخذ الملابس والتي تكررت في هذه المادة دون معرفة المغزى الحقيقي من من ورائها. وقد نجد ضمن نصوص التعليمات الخاصة بالقصر الملكي ما يماثل هذه العقوبة ايضا والتي كانت تصدر بحق الشخص الذي ينظر الى امرأة القصر وهي عارية الاكتفاف⁽¹⁸⁾ وربما تكون هذه العقوبة لها ارتباط بالجانب السلوكي والاخلاقي مما دفع المشرع الى ادراجها ضمن العقوبات الاخرى المنصوص عليها في القانون .

واذا كانت هذه المادة قد نصت صراحة واعترفت بوجود ظاهرة التحجب وانتشارها بين أوساط المجتمع الآشوري , فان هناك من يعتقد بوجودها أيضا خارج بلاد آشور وبالتحديد في بلاد بابل⁽¹⁹⁾ وقد يؤيد هذا الاعتقاد ماورد في احد النصوص من العصر البابلي القديم من ان غطاء الرأس كان من ضمن الهدايا التي كانت تقدمها العائلة إلى ابنتها في اثناء زفافها . ومما جاء فيه ((... خاتم واحد وخمسة شيفلات من الذهب على شكل أقراط , خاتم من الفضة يزن شيقلا واحد , 180 لتر من الدقيق , وستة من الاماء احداهن مرضعة فضلا عن الملابس

المزركشة والصناديق الخشبية وأربعين غطاء للرأس ...) ⁽²⁰⁾ كذلك نجد في العهد القديم ما يشير الى معرفة البابليين بظاهرة التحجب حيث نقرأ العبارة التالية: ((انزلي واقعدي على التراب ايتها البكر بنت بابل اقعدي على الارض فانه لا عرش لك يا بنت الكلدانيين ... خذي الرحي واطحني الدقيق اكشفي نقابك وشمري الذيل...)) ⁽²¹⁾ .

وعلى الرغم من عدم تطرق القوانين البابلية لظاهرة التحجب الا انه من المحتمل انها كانت ضمن عادات وتقاليد سكان البلاد وربما كانت ظاهرة طبيعية لم تدع الحاجة الى سنّها في قانون كما هو الحال في القانون الآشوري الوسيط .

3. أسباب التحجب :

ليس من السهولة بمكان التعرف إلى الأسباب الحقيقية التي دفعت المجتمع الآشوري الوسيط إلى احتضان ظاهرة التحجب والتمسك بها وإلزامها لفئة معينة من نساء المجتمع وصياغة المفاهيم القانونية بشأنها. وقد لا تبدو الأدلة واضحة في معرفة ما إذا كانت تلك الأسباب هي أسباب دينية فرضتها طبيعة المنطقة وخصوصيتها ولا سيما وإن مدينة آشور ⁽²²⁾ كانت تعد من أكثر العواصم الآشورية مكانة من الناحية الدينية ⁽²³⁾ ، أم أسباب أخلاقية سلوكية ارتبطت بعادات وتقاليد النساء الآشوريات ورغبتهم في لبس الحجاب .

وقد تكون الأسباب القانونية هي الأخرى التي دفعت إلى فرض هذه الظاهرة على فئة معينة من نساء المجتمع الآشوري (الأحرار) وحددت لها من ضمن الحقوق والواجبات ارتداء الحجاب وميزتها عن فئة (العبيد) ⁽²⁴⁾ . وما أشار إليه القانون الآشوري الوسيط من توضيح لاحكام هذه الظاهرة وبيان تفاصيلها وفرض العقوبات بحق المخلين من النساء بضوابطها إلا مؤشر على ترجيح أن تكون الأسباب التي دفعت بالنساء الآشوريات إلى التحجب هي أسباب قانونية , ربما كان الهدف منها هو حصانة المرأة الحرة وتشخيص انتمائها الطبقي وفرزها عن بقية نساء المجتمع من الفئات الأخرى وعدم التعرض لها .

وقد نجد في نظرة الإسلام للحجاب ما يعزز هذا الرأي ويرفع من قدر المرأة الحرة ومكانتها في المجتمع , قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ...﴾ ⁽²⁵⁾ وجاء في تفسير هذه الآية أن فجار أهل المدينة كانوا يتعرضون للنساء في طرقات المدينة ليلا في أثناء خروجهن لقضاء حاجتهن , فإذا ما رأوا المرأة ترتدي جلبابا عرفوا أنها من النساء الأحرار فلم يتعرضوا لها , وإذا ما رأوها بدون جلباب عرفوا أنها من الإماء فوثبوا عليها ⁽²⁶⁾ .

ويتبين من خلال ذلك أن الحجاب كان مظهرا من مظاهر المرأة الحرة وعاملا من عوامل عدم التعرض لها أو ائذائها , ولم يكن يسمح للإماء أو غيرهن من النساء العاهرات بارتدائه

حفاظا على مقومات المجتمع الحر وحماية لمركز المرأة الاجتماعي ودورها في الحياة العامة⁽²⁷⁾ . وهذا ما لاحظناه بشكل واضح في نص المادة (40) من القوانين الآشورية الوسيطة⁽²⁸⁾ والتي منعت بموجبها الإماء والعاهرات من لبس الحجاب وفق معايير ومقاييس اجتماعية أخذت بنظر الاعتبار في تلك الفترة .

4. شروط التحجب :

يبدو من قراءة نص المادة (40) أن القانون الآشوري الوسيط لم يترك ظاهرة التحجب دون أن يلتفت إلى ضرورة وضع الشروط والضوابط التي من شأنها أن تحكم هذه الظاهرة انطلاقا من حرصه على ضرورة الالتزام بها . ولعل من أهم تلك الشروط التي نص عليها القانون و أوجبها على المرأة الآشورية لنيل هذا الشرف هي أن تكون من فئة الأحرار , متزوجة كانت أم أرملة أم فتاة بكر⁽²⁹⁾ . ومع أن هذا الامتياز كان حكرا على هذه الفئة من المجتمع من دون غيرها إلا أن القانون سمح أيضا للمحظيات من النساء (اشرتو Eširtu)⁽³⁰⁾ بالتحجب وفق شروط محددة وفي أوقات معينة , منها إذا خرجت المحظية برفقة سيدتها خارج المنزل لقضاء حاجة معينة فعليها أن ترتدي الحجاب⁽³¹⁾ . ويبدو أن المشرع أراد من ذلك رفع الجانب الاعتباري للمرأة المحظية في حالات خاصة احتراما لسيدتها وحصانة لها ولمكانتها الاجتماعية . كذلك أجاز القانون وضمن شروط محددة السماح للمرأة المحظية بارتداء الحجاب إذا ما ترشحت للزواج من سيدها , ويتم ذلك وفق مراسيم خاصة يقوم خلالها الشخص الراغب بالزواج وأمام عدد من الشهود بإعلان تحجب سريته ثم زواجه منها . وقد وضحت المادة (41) من القانون الآشوري الوسيط هذه الآلية حيث جاء في نصها انه " إذا أراد رجل أن يحجب سريته عليه أن يحضر خمسة أو ستة من جيرانه (و) يحجبها أمامهم (و) يقول:- "أنها زوجتي , (و) تصبح زوجته .(أما السرية التي لم تحجب أمام الشهود ولم يقل زوجها "إنها زوجتي " (فإنها) ليست زوجته وتبقى سرية ..."⁽³²⁾ .

ويبدو من خلال نص هذه المادة أن مسألة تحجب النساء المحظيات كانت مرهونة بالزواج من رجل حر , وليس هذا فحسب , فان الزوج إن لم يعلن أمام الملاء أنها زوجته فإنها لن تصبح كذلك ولن يسمح لها بالتحجب حتى وان كانت متزوجة منه سرا . وقد يعكس هذا التصرف بلا شك أهمية الحجاب وأثره في الحياة العامة ويعطي للمرأة المتزوجة مكانتها المميزة في المجتمع ويثبت استحقاقها في الحياة الحرة الكريمة⁽³³⁾ .

ومع ذلك وعلى الرغم من هذا الامتياز الذي تحصل عليه المرأة المحظية بعد إعلان الارتباط بسيدها كزوجة له , فإنها لا يمكن أن تصل بمركزها الاجتماعي ومكانتها في المجتمع إلى مصاف ومكانة الزوجة الشرعية الأولى لاعتبارات أدبية ومعنوية وأخلاقية كونها أولا وأخيرا

من نساء الدرجة الثانية وأنها كانت تعمل في بيت زوجها أو سيدها وبالتالي لا بد لها حتى بعد زواجها أن تكون مخلصة ووفية لسيدتها الأولى وراعية لمصالحها⁽³⁴⁾.

5. أشكال التحجب :

لا يوجد في النصوص المسمارية والآثار المادية في العصر الآشوري الوسيط ما يوضح ماهية شكل الحجاب وارتدائه رغم أن القوانين الآشورية الوسيطة قد أفردت مادتين لهذه الظاهرة وفصلت في إحداها مما كان ينبغي بيان شكل الحجاب وطريقة ارتدائه من قبل نساء ذلك العصر. وعلى الرغم من افتقار المعلومات للإشارة إلى ذلك ومعرفة ما إذا كان المقصود بالحجاب هو العباءة التي تغطي الجسم بكامله مع الرأس ، أم كان يقتصر على غطاء الرأس والوجه ، وهو الاحتمال الأقل ترجيحاً لدى بعض الباحثين⁽³⁵⁾ ، فإن هناك من الدلائل والمؤشرات والمقارنات ما يجعل الاحتمال الأول أكثر ترجيحاً وقبولاً وترجيحاً في تحديد شكل الحجاب وطريقة ارتدائه. واعتماداً على نماذج المنحوتات التي جاءت من فترة العصر الآشوري الحديث⁽³⁶⁾ وبالتحديد من عهد الملكين (تكلا تيليزر الثالث)⁽³⁷⁾ و (سرجون الثاني)⁽³⁸⁾ والتي أغلبها لنساء أسيرات ، وبقية المنحوتات التي عاصرتها أو التي أعقبتها ، يمكن أن نستشف أساليب ارتداء الحجاب أو العباءة وكذلك الأشكال التي كانت عليها آنذاك والتي تبدو في معظمها عبارة عن شال تلبسه المرأة فوق ثيابها لتغطي به رأسها ومعظم جسدها دون وجهها ، وأحياناً يكون غطاء الرأس مفصلاً عن العباءة أو الشال مما يأخذ شكلاً آخر في طريقة ربطه أو ارتدائه⁽³⁹⁾.

وأتحفتنا جداريات النحت البارز في قصر الملك آشور بانيبال⁽⁴⁰⁾ بمنحوتة جدارية أخرى تصور امرأة ترتدي ملابس طويلة ذات نهاية مزركشة وفوقها عباءة تغطي جسدها وهي تسير أمام عدد من الجمال ، ويعتقد بأنها الملكة (شمسة) ملكة العرب التي تأسرت أثناء الحملات العسكرية التي قام بها الملك تكلا تيليزر الثالث في بعض حروبه ضد سكان الجزيرة العربية⁽⁴¹⁾. وتمدنا المنحوتات الحثية أيضاً بفكرة عن شكل الحجاب أو العباءة وطريقة ارتدائها . ويشير في ذلك أحد الباحثين بأن الحجاب لم يكن في الواقع ليغطي به الوجه دائماً وإن النساء كنّ يرتدينه لتغطية الجسم والرأس معاً⁽⁴²⁾.

وقد يعكس اللوح المكتشف من مدينة (كركميش)⁽⁴³⁾ والذي يعود بتاريخه إلى القرن السابع ق.م هيئة الحجاب وشكله وهو يصور مجموعة نسوة في موكب وقد ارتدين عباءة غطت بها الرأس والجسم دون الوجه⁽⁴⁴⁾ . وهناك نموذج آخر من نفس الفترة يصور امرأة أسيرة من مدينة لاخلش اليهودية في فلسطين وهي ترتدي ثوباً طويلاً وفوقه شال يغطي رأسها وجسمها⁽⁴⁵⁾. ولعل هذا النوع من الحجاب قد نجد ما يماثله أيضاً في الشكل في بعض تماثيل نساء مدينة الحضر⁽⁴⁶⁾ ، وإن اختلف بعض الشيء في حياكة صنعه وطرزه الفنية وأسلوب ارتدائه

تبعاً لخصوصية تلك الفترة وطبيعة الحياة الاجتماعية فيها ، ويعتبر تمثال السيدة أبو بنت دميون من أروع نماذج فن النحت المجسم في مدينة الحضر ، وهي مغطاة بقطعة قماش (خمار) تثبتت بأسلوب فني فوق ثوبها الجميل وغطت به جسدها ورأسها⁽⁴⁷⁾ .

واستناداً لذلك فإن شكل الحجاب كما يبدو كان في معظم حالاته عبارة عن ازار طويل استخدمته المرأة فوق لباسها وكان يغطي رأسها وجسدها ، وما كشفت عنه نماذج المنحوتات يعطي تصوراً بأن أغلب أشكال الحجاب كانت متماثلة نوعاً ما وإن اختلفت بعض الشيء في مادة صنعها وأسلوب تطريزها بحكم طبيعة الفترة ومكانة المرأة ومركزها الاجتماعي . ولا يوجد هناك ما يوضح ضمن تلك النماذج أن النساء كن يرتدين الحجاب على هيئة (خمار) أي إسداله على الوجه ، وربما لم يكن الهدف منه ذلك بقدر ما كان ارتداؤه هدفاً اجتماعياً وسلوكياً .

المحور الثاني:

نماذج من أشكال التحجب في المنحوتات الآشورية والحثية والحضرية:-

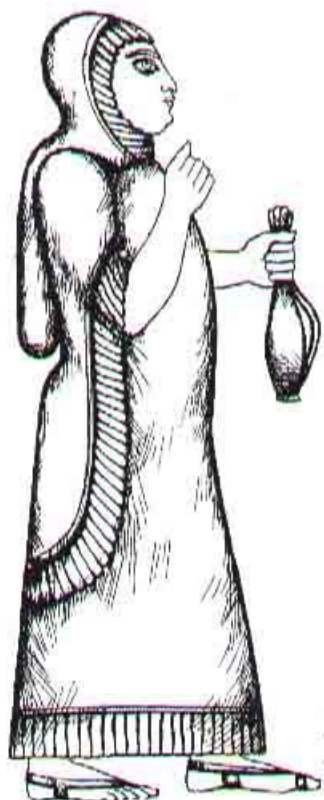
نموذج رقم (1) : يتحدد هذا الشكل كما مبين في الصورة (1) بنموذج امرأة من عهد الملك تكلا تبليزر الثالث (727-745 و.م) وهي تسير حافية القدمين وقد ارتدت فوق ملابسها المزركشة عباءة ذات شرابيب غطت رأسها وجسدها , ويعتقد أنها الملكة شمشي ملكة العرب في الجزيرة العربية وقد تأسرت في أثناء الحملات العسكرية على منطقة الجزيرة العربية واقتدبت إلى بلاد آشور . [انظر الصورة (1)]

نموذج رقم (2) : يمثل عربة يجرها ثوران من عهد الملك تكلا تبليزر الثالث أيضا وهي تقل عائلة صغيرة من ثلاثة أشخاص امرأتان وطفل ويظهر من خلال الصورة شكل الحجاب الذي يتدلى على جانبي الرأس والجسم وقد غطى جزءا من ثوبهما البسيط. [انظر الصورة (2)]

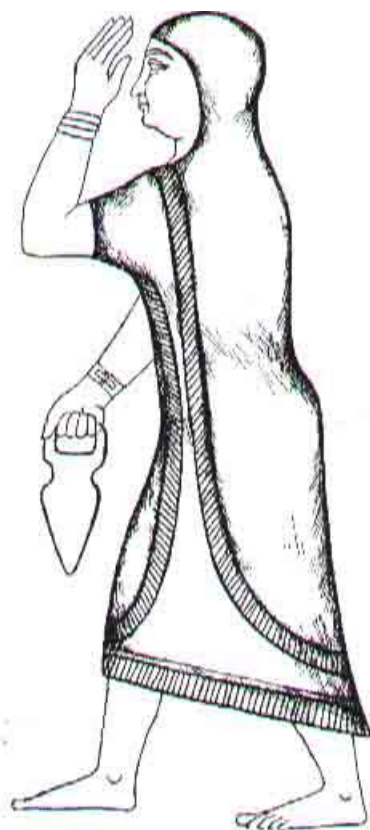
نموذج رقم (3) : هذا الشكل لامرأة أسيرة من عهد الملك سرجون الثاني (722-705 و.م) ترتدي ثوبا طويلا مزركشا ذات أكمام قصيرة وفوقه شالين مزركشين أحدهما يغطي الرأس والرقبة ويتدلى إلى الخلف والآخر يغطي الكتف والظهر . [انظر الصورة (3)]

نموذج رقم (4) : يصور هذا الشكل امرأة أسيرة من مدينة لاخلش اليهودية ترتدي بدلة طويلة فوقها عباءة غطت بها رأسها وجسدها ويرجع هذا الشكل إلى عهد الملك سنحاريب (705-681 و.م)⁽⁴⁸⁾ .

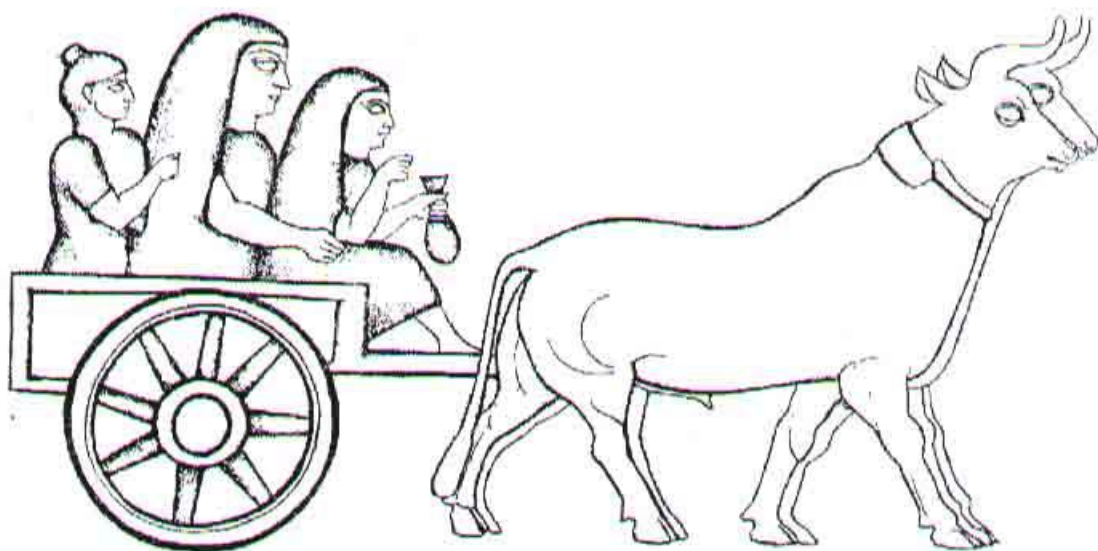
نموذج رقم (5) : يتمثل هذا النموذج بلوح من مدينة كركميش يصور مجموعة نساء يرتدين إزارا يغطي رؤوسهن ومعظم أجسادهن ويرجع بتاريخه إلى القرن السابع ق.م . [انظر الصورة (5)]⁽⁴⁹⁾ .
نموذج رقم (6) : من أروع نماذج تماثيل الحضر , يمثل امرأة تدعى أبو بنت دميون وقد ارتدت ثيابا طويلة تميزت بروعة جمالها وفوقها عباءة من القماش غطت رأسها وتدلّت إلى الأسفل . [انظر الصورة (6)]⁽⁵⁰⁾ .



نموذج رقم (٢)



نموذج رقم (١)

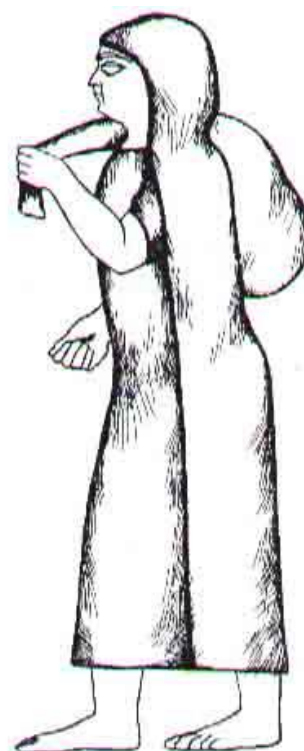


نموذج رقم (٢)

النماذج مأخوذة من كتاب الأزياء الآشورية



نموذج رقم (٥)
مأخوذة من مجلة سومر (٣٦)



نموذج رقم (٤)
مأخوذة من كتاب الأزياء الآشورية



نموذج رقم (٦)
مأخوذة من كتاب الحضر مدينة الشمس

المحور الثالث:

ما ورد عن التحجب في الشرائع السماوية:

لاشك ان ما جاءت به الشرائع السماوية على لسان الانبياء والرسل يعكس طبيعة المنهج الذي اراده الله عز وجل لعباده على هذه البسيطة منذ أن خلقها والى ان تقوم الساعة . وعلى الرغم من ان الكتب السماوية نزلت متفرقة وفي أوقات مختلفة حسب مشيئة الخالق عز وجل وتبعا لطبيعة الزمان والمكان وخصوصية الاقوام التي نزلت فيهم واختيار الرسل لهم الا انها بقيت محافظة على طبيعة المنهج الذي نزلت من اجله . قال تعالى ((وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبين لهم فيضل الله من يشاء ويهدي من يشاء وهو العزيز الحكيم))⁽⁵¹⁾ وانطلاقا من هذا المفهوم فان ما ورد عن التحجب او التبرقع في الشرائع السماوية لم تكن ظاهرة أفرزتها العادات والتقاليد القديمة أو نصت عليها القوانين والاعراف بقدر ما كانت مفاهيم ذات معان روحية وأخلاقية سامية هدفت الى احتشام المرأة وصون مفاتها وابعادها عن الشبهات . ولعل أول اشارة الى التحجب جاءت من العهد القديم حيث نقرأ ((..... وقد خرج اسحق الى الصحراء للتأمل عند اقبال المساء فرفع طرفه ونظر فاذا جمال مقبلة . ورفعت رفقة طرفها فرأت اسحاق فنزلت عن الجمل , وقالت للعبد من هذا الرجل الماشي في الصحراء للقائنا , فقال العبد هو مولاي . فأخذت النقاب واستترت به))⁽⁵²⁾ . ونقرأ في موضع اخر من العهد القديم ((..... واخبرت ثامار وقيل لها هوذا حموك صاعد الى تمنا ليجز غنمه . فخلعت ثياب ارما لها وتغطت بالخمير وتنقبت وجلست))⁽⁵³⁾ .

وبعيدا عن سرد مضمون هذه القصص وتفسيرها فان ما اشارت اليه العبارات انفة الذكر تدل على ارتداء النساء للحجاب في فترة ربما ترجع تقريبا الى القرن التاسع عشر قبل الميلاد اذا اخذنا بنظر الاعتبار ان النبي اسحق (عليه السلام) قد عاش ضمن الفترة التي عاشها والده ابراهيم الخليل (عليه السلام) وهي القرن التاسع عشر قبل الميلاد⁽⁵⁴⁾ ولا يستبعد ان تكون فكرة التحجب في العراق القديم او غيره من المناطق قد جاءت تاثيراتها مما ورد في العهد القديم ولا سيما أن تلك النصوص قد سبقت غيرها من حيث الفترة الزمنية⁽⁵⁵⁾ .

واستنادا لذلك فان أقدم اشارة واردة عن تحجب النساء جاءت من الكتب السماوية , وهي تعطي انطباعاً بأن شكل الحجاب وأهدافه وطريقة ارتدائه كانت تختلف عما ورد عن اشكال

التحجب في العصر الآشوري . ولعل الوازع الديني والاخلاقي كان من اهم الاسباب التي دفعت بالنساء الى التحجب بهذه الكيفية وفرضت عليهن شكل الحجاب (النقاب) بما يحقق الغاية من ارتدائه وهو حجب النظر على مفاتن النساء .

وفي القران الكريم تأكيد واضح على مسألة الحجاب والتمسك به باعتباره احد المقومات الاساسية لصون كرامة المرأة والاسرة والمجتمع بالمفهوم الديني , حيث ورد في اكثر من سورة تأكيد على وجوب ارتداء النساء الحجاب او الخمار . قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ...﴾ (56). وقوله تعالى في سورة اخرى . ((وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها وليضربن بخمورهن على جيوبهن ﴿وَقُلْ لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ...﴾ (57)

وتفسير الجلباب كما ورد في الاية الاولى, عند ابن كثير هو الرداء الذي يكون فوق الخمار وهو ما يغطي به الرأس والوجه . وهو نفسه الخمار الذي ورد في الاية الثانية ويفسر معناه وهو ما يخمر به أي يغطي به الرأس ويتدلى على جيب المرأة أي صدرها أو نحرها فلا يرى منه شيئاً (58) .

الخلاصة:

ان ما أشارت اليه القوانين الآشورية الوسيطة بشأن تحجب النساء وما ألحقت اليه بعض المنحوتات الآشورية , وان لم تكن غالبيتها لنساء آشوريات , يعطي تصورا بحقيقة هذه الظاهرة ومعرفة العراقيين القدماء بها . وان كان ذلك ضمن حدود ضيقة او فترات زمنية معينة .

وعلى الرغم من ندرة المعلومات التي توضح الاسباب التي من اجلها اكتسبت ظاهرة التحجب أهميتها في المجتمع فانه يعتقد انها كانت اسبابا قانونية واجتماعية تقوم على اساس التمايز الطبقي , وما جاءت به القوانين الآشورية الوسيطة من تفصيل لاحكام هذه الظاهرة وفرضها على فئة محددة من المجتمع وهم (الاحرار) وحرمان الفئة الاخرى منها وهم (العبيد) ومن ضمنهم النساء العاهرات , الادليلا على ترجيح تلك الاسباب على غيرها .

وربما كان هدف المشرع من ذلك هو تعزيز حقوق المرأة الحرة باضافة حق جديد لها يرفع من مكانتها الاجتماعية ويميزها من غيرها من النساء .وبعيدا عن الاهداف التي من اجلها تحجبت النساء ومقارنة مع واقعنا الحالي فان ما اقره الشرع الإسلامي في مسألة التحجب وفرضه على النساء المسلمات انما كان يهدف شكلا ومضمونا الى تعزيز مكانة المرأة المسلمة الحرة وصون كرامتها وعفتها وابعادها عن الشبهات وتمييزها من بقية نساء المجتمع سواء الاماء منهن او الاتي اتصفن بسوء أخلاقهن , وهي تكاد تكون ذاتها النظرة التي أكد عليها المشرع العراقي قبل اكثر من ثلاثة الاف سنة من الان بالرغم من اختلاف الاهداف والتوجيهات والنيات .

وانطلاقا من الدوافع التي فرضتها طبيعة الحياة الاجتماعية في العراق القديم والاسباب التي دفعت الى ارتداء الحجاب , واستنادا إلى ان الهدف منه هو تعزيز الجانب الاجتماعي لمكانة المرأة وليس الديني فإننا نستبعد ان يكون الحجاب قد اتخذ شكلا مماثلا لما هو معروف اليوم بالنقاب او الخمار .وقد يؤيد هذا الرأي هو عدم وجود نماذج من أشكال المنحوتات تمثل هذا الشكل من الحجاب . وتحليلا للأشكال التي جاءت بها المنحوتات الآشورية والحثية وحتى الحضرية يمكن ان نتصور كيف كان شكل الحجاب في العراق القديم والمناطق المجاورة له والذي على الأغلب كان يتمثل في شكل عباءة طويلة تكون احيانا ذات حياكة بسيطة وحيانا اخرى مزركشة بطرز فنية وذات تقنية عالية في الصنع بحسب مكانة المرأة ومركزها

الاجتماعي , وعادة" ما كانت النساء تلجأ الى ارتدائه فوق ملابسها لتغطي به معظم جسدها ورأسها دون وجهها . ويبدو ان هذا التماثل في الشكل ترجع اسبابه الى امتداد نفوذ الدولة الآشورية واتساع علاقاتها مع العديد من الشعوب لاسيما في مناطق اسيا الصغرى والجزيرة العربية وسوريا وفلسطين .

هوامش البحث:

1. انيس ابراهيم , واخرون , المعجم الوسيط , (بيروت:1990) , ط2 , ص156
2. موسى بن محمد الملياني الاحمدي , معجم الافعال المتعدية بحرف , (بيروت:1979) , ط1 , ص45.
3. المصدر نفسه , ص45 .
4. القرآن الكريم , سورة الاحزاب , آية :53.؛أنظر معنى الكلمة كذلك في السورالتالية , الاسراء , آية: 45 , الاعراف , آية:46 , مريم , آية:17 , الشورى , آية:51.
5. C D A:Blak.J , And others , Aconcise Dictionary of Akkadian , (wies baden:2000) p.268:b.; AHW: soden.v , AKKadisches hand worter buch , (wies baden:1965) , p.840.
6. حول اشتقاقات الكلمة وترجمتها بالحرف العربي انظر.عامر سليمان نماذج من الكتابات المسمارية , (بغداد:2002) , ج1 , مطبوعات المجمع العلمي ص248-249.
7. انظر ابن منظور , لسان العرب , (بيروت:1956) , ج1 , ص765-768.
8. حول الحجاب والاراء التي جاءت بشأنه انظر الشيخ.محمد بن صالح العثيمين رسالة الحجاب , (القاهرة:2002).
9. ترجع القوانين الآشورية الوسيطة بفترتها الزمنية الى العهدالآشوري الوسيط (1365-910 ق.م) , ويعتقد انها دونت في الفترة الواقعة ما بين (1450-1250 ق.م) , وهي تضم تسعة الواح تم الكشف عنها من قبل جمعية الشرق الالمانية اثناء تنقيباتها في قلعة الشرقاط(آشور القديمة)خلال الفترة 1903-1918م.وهي محفوظة حاليا في المتحف الوطني في برلين الشرقية .انظر عامر سليمان , نماذج من الكتابات المسمارية (بغداد:2002) , ج1 , مطبوعات المجمع العلمي , ص227.؛ فوزي رشيد , الشرائع العراقية القديمة , (بغداد:1987) , ط3 , ص180.
10. عامر سليمان , نماذج من الكتابات المسمارية , المصدر السابق , ص251.
11. Driver , G.A , And miles , T , The Assyrian Laws , (oxford 1935).p.127.
12. Driver , opcit , p.129.
13. Ibid , p.129.
14. Ibid , p.128.
15. Ibid , p.132.
16. Ibid.p.132.
17. عباس العبودي , القانون في العراق القديم والشريعة الإسلامية , (موصل:1985) ص125

18. Martha T.Roth , Law collections from Mesopotamia and Asia Minor , scnd edition , V , 6 , (Georgia:1997) , P.206 .
19. Driver , opcit , p.127.
20. نقلا عن أحلام سعد الله الطالبي , هدايا الزواج عند سكان بلاد الرافدين , مجلة اداب الرافدين , العدد 37 , 2003 , ص59.
21. العهد القديم , نبوءة أشعيا , اصحاح: 47: 1-3 .
22. مدينة آشور من العواصم الآشورية ذات الالهية الدينية تميزت بكونها مركز عبادة اله الآشوريين القومي (آشور , وتقع اطلالها اليوم على بعد 120 كم جنوبي الموصل وتعرف (بقلعة الشرقاط). انظر عامر سليمان , أزهر السماك , وآخرون , محافظة نينوى بين الماضي والحاضر (موصل:1986)ص39 .
23. انظر عامر سليمان , وآخرون , محافظة نينوى بين الماضي والحاضر , المصدر السابق , ص39.
24. حول فئات المجتمع العراقي القديم والمركز الاجتماعي والقانوني لكل فئة انظر.عامر سليمان , القانون في العراق القديم , (بغداد: 1987) ط 2 , ص43-83.
25. القرآن الكريم , سورة الاحزاب , اية:59.
26. ابن كثير , تفسير القرآن العظيم , (بيروت:1980)مجلد 3 , ص518 .
27. المصدر نفسه.
28. راجع نص المادة في ص7.
29. راجع نص المادة في ص7.
30. جورج كونتينو , الحياة اليومية في بلاد بابل وآشور (نيويورك.1959)ترجمة سليم طه التكريتي(بغداد:1986)ط2 , ص36.; ورد تعليق المترجم في هامش الصفحة(36) , ان الكلمة البابلية(اشرتو Eširtu) والتي تعني المحظية او السرية ربما تقابل في المعنى الكلمة العربية(عشيرة)المأخوذة من المعاشرة.(المصدر نفسه)
31. المصدر نفسه , ص36.
32. عامر سليمان , نماذج من الكتابات المسمارية , المادة:41 , ص252.
33. سهيل قاشا , المرأة في شريعة حمورابي , (موصل:1984) , ص156.
34. جورج كونتينو , المصدر السابق , ص37.
35. فاضل عبد الواحد , عامر سليمان , عادات وتقاليد الشعوب القديمة , (بغداد:1979) , ص76.
36. العصر الآشوري الحديث , يعد من ابرز العصور المشرقة في تاريخ العراق القديم والتاريخ الآشوري بشكل خاص , امتد للفترة ما بين(911-612ق.م)وفيه تعاضمت قوة الآشوريين

- عسكريا وتالقوا سياسيا وازدهرت بلادهم اقتصاديا. انظر عامر سليمان , العلاقات السياسية الخارجية , حضارة العراق (بغداد: 1985) , ج 2 , ص 139.
37. تكلتليزر الثالث , حكم للفترة (745-727 ق.م) ضمن الفترة الآشورية الحديثة وتمكن خلال فترة حكمه ان يقضي على بؤر الفتن والاضطرابات داخل العراق وخارجه وان يحكم السيطرة على جميع البلاد. انظر . أحمد زيدان خلف الحديدي , الملك الآشوري تكلتليزر الثالث (745-727 ق.م) رسالة ماجستير غير منشورة موصل : 2002 .
38. سرجون الثاني , احد ملوك العصر الآشوري الحديث حكم ما بين (721-705 ق.م) وقضى معظم فترة حكمه بالحروب والفتوحات التي توجهها بفتح مدينة السامرة وقضائه على مملكة اسرائيل . عمرانيابني له عاصمة جديدة اسمها (دور شروكين) والتي تعرف اليوم باسم خرسباد. انظر. قاسم محمد علي , سرجون الآشوري (721-705 ق.م) , رسالة ماجستير غير منشورة , بغداد : 1983 .
39. Madhloom , T.A , The chronology of New-Assyrian Art , (London:1970) , The Athlone press , p.73
40. آشور بانيبال , حكم للفترة (669-627 ق.م) , تميز عهده فضلا عن اهتمامه بالاعمال العسكرية والحروب , بازدهار واضح في الحركة الثقافية والمعرفية عكست حبه وولعه بمختلف العلوم والمعارف , واليه تنسب اشهر مكتبة في العالم القديم والتي عرفت باسمه (مكتبة آشور بانيبال). انظر. رياض عبد الرحمن الدوري , آشور بانيبال (669-627 ق.م) , سيرته ومنجزاته , رسالة ماجستير غير منشورة , بغداد : 1986
41. عبد العزيز حميد صالح , صور من البسة العرب في العصر الجاهلي , (سومر : 1982) مجلد 38 , ج 1-2 , ص 151.
42. جورج كونتينو , المصدر السابق , ص 34.
43. كركميش , مدينة مهمة تقع على الفرات خارج حدود العراق , لعبت دورا مهما في التجارة العالمية مع دمشق وتدمر , وكانت حلقة وصل ربطت العراق القديم بساحل البحر المتوسط اثناء السيطرة الحثية وما بعدها , ثم اخضعت للسيادة الآشورية عام (717 ق.م) من قبل الملك سرجون الثاني . انظر ليوا وبنهايم , بلاد ما بين النهرين , (شيكاغو: 1964) ترجمة سعدي فيضي (بغداد: 1986) ط 2 , ص 483.
44. ماجد الشمس , رايات الحضرة العربية (سومر: 1980) مجلد 36 , ج 1-2 , اللوح 26 , ص 229.
45. عيسى سلمان , الازياء الآشورية (بغداد: 1971) , ص 146.
46. الحضرة , مدينة تقع على بعد 110 كم جنوب غربي الموصل وكانت عاصمة لمملكة عربية تعرف باسم (عربايا) أي بلاد العرب . يبلغ قطرها 2 كم وهي على شكل مستدير ويحيط بها

خندق وسور مزود بابراج ولها اربعة مداخل من اتجاهاتها الاربعة , ويعد الاله شمس او شمس من اشهر الالهة التي عبدت فيها : انظر فؤاد سفر , الحضر مدينة الشمس (بغداد: 1974).

47. المصدر نفسه , ص71.

48. عيسى سلمان , المصدر السابق , ص140-146

49. ماجد الشمس , المصدر السابق , لوح 26 , ص229.

50. فؤاد سفر , المصدر السابق , ص71.

51. القرآن الكريم , سورة ابراهيم , اية:4.

52. العهد القديم , سفر التكوين , الاصحاح : 24 , الفقرة 64-67

53. العهد القديم , سفر التكوين , الاصحاح : 38 , الفقرة 14-15

54. حسن النجفي , المصدر السابق , ص19.

55. Driver , op.c:t , p.133

56. القرآن الكريم , سورة الاحزاب , اية:59.

57. القرآن الكريم , سورة النور , اية:31.

58. ابن كثير , المصدر السابق , ص518.